

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٠٣٣ لسنة ٢٠٢٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق فى بعض المنازعات التى تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٧٥ لسنة ٢٠٢٦ بتشكيل الحكومة والمتضمن إلغاء وزارة قطاع الأعمال العام ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٩١ لسنة ٢٠٢٦ بنقل تبعية مركز معلومات قطاع الأعمال العام على رئاسة مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق وتعيين مقارها والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٧٨٦ لسنة ٢٠١٧ بتعيين مقار عمل لجان التوفيق فى المنازعات ؛

وعلى مذكرة السيد المستشار عضو المكتب الفنى للإدارة العامة لشئون لجان التوفيق فى المنازعات المؤرخة فى ٢٠/٧/٢٠٢٦ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد أول وزير العدل المشرف على الإدارة العامة لشئون لجان التوفيق فى المنازعات ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تلغى لجنة التوفيق فى المنازعات المشكلة لوزارة قطاع الأعمال العام ، وتُحال أعمالها إلى لجنة التوفيق فى المنازعات لمجلس الوزراء .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتبارًا من اليوم التالى لتاريخ نشره.

صدر فى ٢٨/٧/٢٠٢٦

وزير العدل

المستشار/ محمود حلمى الشريف

